

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤١٣ لسنة ١٩٨٠

بإعفاء الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية من سداد القروض
المحلية وفوائدها عن المدة من ١/١/١٩٧٩ وحتى ٣٠/٦/١٩٨٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ١٩٧٥ في شأن الهيئة العامة لمشروعات التعمير
والتنمية الزراعية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠٥ لسنة ١٩٧٧ في شأن تعديل اختصاصات الهيئة العامة
لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية ؛

وعلى توصية اللجنة الوزارية للخدمات بجلستها المنعقدة في ١٠ من يوليو سنة ١٩٨٠
وعلى القرار رقم ٣٩١ لسنة ١٩٨٠ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تتخذ الإجراءات اللازمة لتحل وزارة المالية محل الهيئة العامة لمشروعات التعمير
والتنمية الزراعية في سداد القروض المحلية التي حصلت عليها وكذلك الفوائد المستحقة
عليها اعتباراً من ١/١/١٩٧٩ وحتى ٣٠/٦/١٩٨٠ .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ رمضان سنة ١٤٠٠ (٣ أغسطس سنة ١٩٨٠)

حسنى مبارك